

مرسوم سلطاني

رقم ٩٤ / ١٠٨

بمنح الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وبناءً على ماتقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تمنح الجنسية العمانية إلى محمد شفيق حبيب الله .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من ١٩٩٤/٣/٢٩ م .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢١ من جمادى الاولى سنة ١٤١٥هـ
الموافق : ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٩٤م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥٢٨)
الصادرة في ١/١١/١٩٩٤م